

قرار :

مادة ١ - إعادة تسوية معاش السيد/عبد العزيز حسين حسن سليم ، على أساس مرتب رئيس بالمحاكم الابتدائية ، باقتراض ترفيته إلى هذه الوظيفة اعتباراً من ١١ سبتمبر سنة ١٩٦٩ واستمراره في الخدمة حتى بلوغ سن التقاعد ، مع عدم صرف أية فروق مالية عن الماضي .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ شعبان سنة ١٣٩٢ (٢٢ سبتمبر سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥١٥ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٣ في شأن إعادة بعض أعضاء الهيئات القضائية إلى وظائفهم الأصلية ؛

وبعد أخذ رأي المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛

قرار

مادة ١ - إعادة تسوية معاش السيد / محمد بسيوني محمد حية ، باقتراض بقائه في الخدمة في وظيفة قاض بالمحاكم الابتدائية حتى تاريخ بلوغه سن التقاعد ، وعلى أساس المرتب الذي كان يستحقه في هذا التاريخ ، مع عدم صرف أية فروق مالية عن الماضي .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ شعبان سنة ١٣٩٢ (٢٢ سبتمبر سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٣ في شأن إعادة بعض أعضاء الهيئات القضائية إلى وظائفهم الأصلية ؛

وبعد أخذ رأي المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛

قرار :

مادة ١ - إعادة تسوية معاش السيد / حسن عبد الحفيظ الدفتار ، باقتراض بقائه في الخدمة في وظيفة رئيس بالمحاكم الابتدائية حتى تاريخ بلوغه سن التقاعد ، وعلى أساس المرتب الذي كان يستحقه في هذا التاريخ ، مع عدم صرف أية فروق مالية عن الماضي .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ شعبان سنة ١٣٩٢ (٢٢ سبتمبر سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥١٤ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٣ في شأن إعادة بعض أعضاء الهيئات القضائية إلى وظائفهم الأصلية ؛

وبعد أخذ رأي المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛